

والزكاة الحج وعنى ذلك ما هو معلوم للاسنان بالاضافة عن غير استبدال
 وكذا علم الله تعالى و علم الرسول و علم الملائكة بل هو علمي فلا يصح مني
 من ذلك بعد الحق و اكتسابه من التلويح و خرج بالتفصيل على المفلس
 ما قد مضى من دليل اجالين لا تفصيلي لانه الذي خرج بكامله
 وموضوعه اجال المالكين من حيث هي وفي الاجمال بها واستمراره من
 الكتاب والسنة والاجماع والقياس وسيلان الالفة المصنوعة **قال**
 الشيخ ابي الحسن شارح المرونة فلما عرفت في شرح الالفة التي بنى عليها
 ما لا يذهب سبب عسى في الكتاب وطرح الكتاب وهو النقص
 ودليل الكتاب وهو مجموع الخالفة ومجموع الكتاب وهو المجمع
 بالاول وتبني الكتاب وهو التنبيد على العلة من قوله تعالى ما قد مضى
 او بسفاه من السنة انما هي هذه الخمسة فالخارج عسى الاجماع والقبلي
 عسى القياس والاشارة عسى اهل المدينة والرابع عسى قول الصحابة
 والخامس عسى الاستصحاب والسادس عسى الحكم بالانزاج بسبب
 الزايج واختلاف قوليه (سار) عسى وهو امران اختلاف في اراء
 ومرة في اراء **قال** الشيخ زواجر ومليفي عليه من هذه الاستصحاب
 اح من الاجموت في شرح خليل و جازية اشتغال اول امر الله واجتناب تلهيد
 الحصلان للقول بالربوبية والاشارة في حال كون تلك المحلة مستغلة
علي بيان من هذا الاصل **قال** ابن السمر **قال** الله تعالى **واضح**
 ابن مالك بن ابي علم بن عمرو بن الخطاب بن غيمان بن غنيط بن عمرو بن الحارث

وكهوف واصل بعنة القوم وفيه الباطن وهو يقين من حجب وانما فينا ذوا صل
 واصل الاصل لانه العادة عند العرب اذا كان التسعة من بيوت
 الملو ما وعيمان بن غنيط معناه معنونة فبناخته وخبثها **قال**
 معناه مضمون متلفذ معنونة فبناخته فبناخته وخبثها **قال**
 ابي مالك الاصل صحابي شهر الغزى كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خلا لبر اوله والعبودية كنيته ابو اسير من كبار الصحابة وروى
 عن علي والحجة وعائشة و ابي هريرة وحسان بن ثابت وهو اخذ
 الاربعة الذين حملوا عثمان ليلة الرصد وعسوة وودينة واما
 الاصل ما لا يجهل تابع تابعي **قال** ان ابا علم جازية
 ما لا صحابي وانما ملا نظار انما ابيه تابعيان واما الاصل رضي
 الله تعالى عنه فهو تابعي تابعي **قال** اسما الحجة وان تكون
 تلك الجملة على من هذه الاصل ما لا لانه الاصل من الاربعة **قال**
 هو عفا الله عنه من صحابي الاطفال جميعا فان الاربعة في التحقيق
 وتمام السنة بالانزاج لا ينص في شرح السنن الا لزيد والعباد في
 الكتاب والسنة للاعليه والاشارة المشهور الصحيح الموعود النفاة
 عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال بوضا الناس ان تضي احياء الاربعة طلب العلم بلا حرج
 اعلموا فممن من علم المدينة وورد ايضا لا تنقطع الاربعة فيكون
 علم بالمدينة تضي احياء الاربعة لاسم علم ختم النبوة العلم منه

عنه للاختلاف